الأمم المتحدة
A/AC.182/2015/L.10
الجمعية العامة
Distr.: Limited
23 February 2015
Arabic
Original: English

اللجنة الخاصة المعنية بميثاق الأمم المتحدة
وبتعزيز دور المنظمة
١٧-٢٥ شباط/فبراير ٢٠١٥

# مشروع تقرير

المقرر: سيباستيان روغاتش (كرواتيا)

## خامسا - أساليب عمل اللجنة الخاصة وتحديد المواضيع الجديدة

### ألف - أساليب عمل اللجنة الخاصة

١ - تناولت عدة وفود مسألة أساليب عمل اللجنة الخاصة خلال التبادل العام للآراء الذي دار في الجلستين ٢٧٦ و ٢٧٧ اللتين عقدتهما اللجنة الخاصة في ١٧ و ١٨ شباط/فبراير ٢٠١٥، كما نظر فيها الفريقُ العامل الجامع في جلسته الثالثة.

٢ - وشددت عدة وفود على ضرورة تنشيط عمل اللجنة الخاصة ولا سيما بمناسبة الذكرى السنوية السبعين لميثاق الأمم المتحدة. وتمت الإشارة أيضا إلى قدرة اللجنة الخاصة على المساعدة على تنشيط المنظمة.

٣ - وواصلت عدة وفود حثَّ اللجنة الخاصة على النظر، على سبيل الأولوية، في سُبل ووسائل تحسين أساليب عملها وزيادة كفاءتها وعلى التنفيذ التام للمقرر المتعلق بأساليب عملها المعتمَد في عام ٢٠٠٦ كما تشير إلى ذلك الفقرة ٣ (هـ) من قرار الجمعية العامة ١٢٢/٦٩. وشددت عدة وفود على ضرورة قيام الدول باستعراض جميع بنود جدول الأعمال الحالية، والنظر في جدوى مواصلة مناقشتها، ومراعاة استمرار وجاهتها واحتمال بلوغ توافق للآراء بشأنها في المستقبل قبل النظر في بنود جديدة.

240215 240215 15-01877 (A)
الرجاء إعادة استعمال الورق

٤ - وأكد بعض الوفود مجددا أنه ينبغي استعراض عمل اللجنة الخاصة لكفالة إزالة التداخل بين الأجهزة التي تنظر في نفس المسائل أو في مسائل متشابهة، وعدم إعادة اللجنة الخاصة النظرَ في بنود سبق أن نظرت فيها هيئاتٌ أخرى. وأكدت عدة وفود من جديد أن اللجنة الخاصة ينبغي أن تدرس وتيرة اجتماعاتها ومدتها، وأن تفكر في الانعقاد مثلاً مرة كل سنتين أو في تقصير مدة دوراتها. وأعرب بعض الوفود عن رأي مفاده أنه ينبغي للجنة الخاصة أن تناقش كيفية استخدام الوقت المخصّص لها والموارد المتاحة لها بأقصى قدر من الكفاءة.

٥ - وأعرب بعض الوفود عن اعتراضها على أي مقترح يرمي إلى تقصير مدة دورات اللجنة الخاصة أو إلى عدم عقد دورةٍ سنويًّا. وتمت الإشارة أيضا إلى أنه ينبغي إتاحة المزيد من الإمكانات لإجراء مناقشات موضوعية وبنّاءة بشأن المقترحات السابقة والمقترحات الجديدة. واقتُرِح تعيين أعضاء مكتب اللجنة الخاصة قبل ثلاثة أشهر من عقد دورتها لكي يتسنى لهم التخطيط والتحضير للدورة بقدر كافٍ، بما في ذلك لإتاحة فرصة لتعميم الوثائق مسبقًا.

٦ - وجرى التشديد على القدرات الهامة التي تملكها اللجنة الخاصة، على نحو ما تبرزه الوثائق التاريخية التي أصدرتها، ومنها إعلان مانيلا بشأن تسوية المنازعات الدولية بالوسائل السلمية. وأكدت عدة وفود مجددا على أن تنفيذ ولاية اللجنة الخاصة تنفيذا كاملا يتوقف على الإرادة السياسية للدول وعلى تنفيذ أساليب عمل اللجنة الخاصة بالكامل واتباعها على النحو الأمثل، بما في ذلك بإعداد جدول أعمال مواضيعي متماسك يتيح استخدام الموارد على النحو الأمثل. وتم التلميح أيضا إلى أن بعض الدول تعرقل النظر في مقترحات معروضة على اللجنة الخاصة دون أن تقدم أي أسباب وجيهة تعلّل موقفها.

٧ - وشددت عدة وفود بشكل خاص على أهمية مواصلة النظر في البنود والمقترحات المتعلقة بمسألة صون السلم والأمن الدوليين، وخاصة منها البنود والمقترحات التي تتناول وظائف الجمعية العامة. ولاحظت عدة وفود أيضا أن اللجنة الخاصة هي المنتدى المناسب للنظر في مقترحات الإصلاح التي ستعزز فعالية المنظمة.

## باء - تحديد مواضيع جديدة

٨ - نُظر في مسألة تحديد مواضيع جديدة أثناء التبادل العام للآراء الذي جرى في الجلستين ٢٧٦ و ٢٧٧ اللتين عقدتهما اللجنة الخاصة في ١٧ و ١٨ شباط/فبراير ٢٠١٥، وفي الجلسة الثالثة للفريق العامل الجامع.

٩ - وأشار عدد من الوفود إلى المواضيع الجديدة التي اقتُرحت في الدورات السابقة للجنة الخاصة، ودعت الوفود إلى النظر فيها على نحو هادف. وذكرت عدة وفود أنه بإمكان اللجنة الخاصة أن تسهم في دراسة المسائل القانونية المتصلة بإصلاح المنظمة وأجهزتها وتنشيطها، بما في ذلك المسائل ذات الصلة بأدوار واختصاصات الجمعية العامة ومجلس الأمن. كما أُعرب عن رأي مفاده أن نظرَ اللجنة الخاصة في مقترحات جديدة متصلة بصون السلم والأمن الدوليين من شأنه أن يُسهم في تعزيز دور المنظمة.

١٠ - وأُعرب عن رأي مفاده أن اللجنة الخاصة ينبغي ألاّ تنظر في أي مقترحات جديدة قد تستتبع إدخال تعديلات على الميثاق، دون أن يصدر بذلك تكليف صريح من الجمعية العامة؛ وأنه لا ينبغي النظر في هذه المقترحات إلا في السياق العام لإصلاح الأمم المتحدة ومع توخي الحيطة. وتمت الإشارة إلى أن اللجنة الخاصة ينبغي أن تتوخى الحذر عند إضافة مواضيع جديدة إلى برنامج عملها، وإلى أن أي مواضيع جديدة ينبغي أن تكون ذات منحى عملي وألاّ تكون سياسية.

١١ - وفي الجلسة الثالثة للفريق العامل الجامع، قدّم ممثل غانا مقترحا معنونًا ''ورقة مفاهيمية مقدّمة من غانا بشأن تعزيز العلاقات والتعاون بين الأمم المتحدة والمنظمات أو الترتيبات الإقليمية في تسوية المنازعات بالوسائل السلمية'' (A/AC.182/L.137)، وأشار إلى أن الورقة المفاهيمية قد أخذت في الاعتبار الدورَ الهام الذي تضطلع به المنظمات الإقليمية لتحقيق الأهداف العامة للأمم المتحدة. وتم التأكيد على أن المقترَح يهدف إلى تدارك أي ثغرات قائمة بين الأمم المتحدة والمنظمات الإقليمية فيما يتعلق بتنسيق أنشطتها، على سبيل المثال في مجالات من قبيل الأمن الإقليمي، والدبلوماسية الوقائية، وحفظ السلام، وبناء السلام بعد انتهاء النزاع. وطُلِب النظر في المقترَح في إطار بند ''صون السلم والأمن الدوليين'' بدلا من النظر فيه في إطار بند ''تحديد المواضيع الجديدة''.

١٢ - وأعربت عدة وفود عن تأييدها للمقترَح بينما أوضح بعض الوفود أنها ترى أنه من الأنسب النظر في هذا المقترح في إطار ''تسوية المنازعات بالوسائل السلمية''. وأعرب بعض الوفود عن رأي مفاده أن مواصلة دراسة العلاقة بين الأمم المتحدة والمنظمات الإقليمية في سياق تسوية المنازعات بالوسائل السلمية ستكون مثمرة، بالرغم من قرارات الجمعية العامة السابقة الصادرة بشأن هذه المسألة. وتم التشديد على أهمية أن تتصرف هذه المنظمات الإقليمية وفقًا للميثاق عند المساهمة في صون السلم والأمن الدوليين. واقتُرحت أيضا مواءمة استخدام مصطلحي ''المنظمات الإقليمية'' و ''الوكالات أو الترتيبات الإقليمية'' ليعكسا بشكل أفضل الصيغة المستخدَمة في الميثاق.

١٣ - وشددت وفود أخرى على أهمية تحديد الثغرات وتفادي تكرار المناقشات المتصلة بالعلاقة بين الأمم المتحدة والمنظمات الإقليمية التي تُجريها محافل أخرى تابعة للمنظمة. واقتُرِح أيضا أن يتضمن المقترَح إشارات إلى بيانات مجلس الأمن والوثائق الأخرى المتعلقة بالتعاون الإقليمي.

١٤ - واقتُرِح تحسين صياغة المقترَح بتضمينه توصيات محددة بشأن هذا الموضوع ليكون ذا توجُّه عملي أكثر ولتوضيح أهدافه.

١٥ - وأعرب الوفدُ الذي قدَّم المقترح عن استعداده لإدماج التعليقات البناءة المقدَّمة ولإجراء مشاورات غير رسمية بشأن هذه المسألة.